

اشتراط العدد لوجوب الجمعة

اختلف العلماء في هذه المسألة على أربعة أقوال:

يشتراط حضور ٣

الإمام ومستمعان لأن أقل الثلاثة أقل الجمع وهذا القول هو الصحيح.

يشتراط حضور ٤

لقوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من نوع الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله".

ف"آمنوا " جمع وأقله ثلاثة والإمام هو الذي يسعى له.

يشتراط حضور ١٢

لحديث جابر رضي الله عنه لما قدمت العير انفضوا والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب ولم يبق معه إلا اثنا عشر رجلاً".

يشتراط حضور ٤٠

لحديث جابر رضي الله عنه مضت السنة أن في كل أربعين فما فوق جمعة وأضحى وفطر".